

الدراري المضية شرح الدرر البهية

لاتوطأ فذلك نص الكتاب العزيز قال ﴿ تعالى ﴾ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ والأحاديث في ذلك كثيرة منها قوله A () () اصنعوا كل شيء إلا النكاح () وهو في الصحيح وهو مجمع على تحريم ذلك ليس فيه خلاف وتحريم الصلاة والصوم على الحائض وكذلك وطؤها هو إلى غاية هي الغسل بعد الطهر كما صرحت به الأدلة وأما كونها تقضي الصيام فلحديث عائشة بلفظ () فنؤمر بقضاء الصيام ولانؤمر بقضاء الصلاة () وهو في الصحيحين وغيرهما وقد نقل ابن المنذر والنووي وغيرهما إجماع المسلمين على ذلك وحكى ابن عبد البر عن طائفة من الخوارج أنهم كانوا يوجبون على الحائض قضاء الصلاة وليقدح في إجماع الأمة مخالفة هؤلاء الذين هم كلاب النار